



الوزير

تونس في : ١١ ديسمبر ٢٠١٨

منشور عدد ٦٣/١٨

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

إلى السيدات والسادة :

رؤساء الجامعات،

عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

الموضوع : تنظيم مناظرتي انتداب أساتذة محاضرين في مادة القانون الخاص وعلوم الإجرام ومادة القانون العام
عنوان دورة سنة 2017.

المراجع : 1) الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي
الخاص بسلوك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات كما تم تعميقه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له،
2) قرارا وزيرا التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخان في 7 نوفمبر 2018 والمتعلقان بفتح دورة انتداب
أساتذة محاضرين في مادة القانون الخاص وعلوم الإجرام وفي مادة القانون العام عنوان دورة سنة
2017.

المرفقات : - جدول يضبط شروط الترشح إلى رتبة أستاذ محاضر.
- قائمة الوثائق المطلوبة لتكوين ملف الترشح إلى رتبة أستاذ محاضر.

---&&---

تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مناظرتين لانتداب أساتذة محاضرين في مادة القانون
الخاص وعلوم الإجرام وفي مادة القانون العام عنوان دورة سنة 2017.

يفتح سجل الترشحات بالنسبة إلى المادتين المذكورتين يوميا من الساعة التاسعة صباحا (س 9) إلى
الساعة منتصف النهار والنصف (س 12 و 30 دق) وذلك من يوم الاثنين 17 ديسمبر 2018 إلى يوم الجمعة
28 ديسمبر 2018 بدخول الغاية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

محميم خليبي



وتوزع الخطط المزمع تسديدها في مادة القانون الخاص وعلوم الاجرام بعنوان دورة سنة 2017 كما يلي :

الخطط المفتوحة حسب الأشغال مع اختيار الدرس	الخطط المفتوحة حسب الأشغال	المؤسسة
1 (القانون المدني)	2 (القانون المدني)	كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس
1 (القانون الجنائي)	-	المدرسة العليا للتجارة بتونس
1 (القانون التجاري)	-	المعهد العالي للتصرف بتونس
-	1 (القانون المدني)	المعهد العالي للمحاسبة وإدارة المؤسسات بمنوبة
-	1 (القانون المدني)	كلية العلوم القانونية والسياسية والإجتماعية بتونس
1 (القانون المدني)	-	كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة
-	1 (القانون المدني)	المدرسة العليا للتجارة بصفاقس
2 (القانون المدني)	2 (القانون المدني)	كلية الحقوق بصفاقس
2 (القانون التجاري)	2 (القانون التجاري)	-
-	1 (القانون التجاري)	كلية العلوم القانونية والإقتصادية والتصرف بجندوبة
-	1 (القانون المدني)	-
-	1 (القانون الجنائي)	-
-	1 (قانون الأعمال)	-
-	1 (القانون المدني)	-
-	1 (القانون التجاري)	-
-	1 (القانون الجنائي)	-
-	1 (قانون الأعمال)	-
-	1 (القانون الدولي الخاص)	-
-	1 (قانون الشغل)	-
1 (القانون الجنائي)	-	المعهد العالي للدراسات القانونية والسياسية بالقيروان
1 (القانون التجاري)	-	-
10	19	المجموع

وينبغي أن تدرج الاختصاصات التي تلقى فيها الدروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين في مادة القانون الخاص وعلوم الاجرام في أحد الاختصاصات التالية :

Spécialités	الإختصاصات
- Droit Civil.	- القانون المدني.
- Droit pénal, procédures pénales et criminologie	- القانون الجنائي والإجراءات الجنائية وعلوم الإجرام.
- Droit commercial.	- القانون التجاري.
- Droit International privé.	- القانون الدولي الخاص.
- Droit du travail et de la sécurité sociale.	- قانون الشغل والبيئة الاجتماعية.
- Procédures civiles et voies d'exécution.	- إجراءات المدنية وإجراءات التعليم العالي والبحث العلمي

وتوزع الخطط المزمع تسييدها في مادة القانون العام بعنوان دورة سنة 2017 كما يلي :

الخطط المفتوحة حسب الأشغال مع اختيار الدرس	الخطط المفتوحة حسب الأشغال	المؤسسة
2 (القانون الإداري)	-	كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس
-	1 (القانون الدستوري)	المدرسة العليا للعلوم الإقتصادية والتجارية بتونس
-	1 (القانون الدولي العام)	المعهد العالي للدراسات التطبيقية في الإنسانيات بتونس
1 (القانون الإداري)	1 (القانون الدستوري)	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس
1 (القانون الدولي العام)	1 (المالية العمومية)	
3 (القانون الإداري)	1 (القانون الجبائي)	كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة
1 (القانون الدولي العام)	1 (المالية العمومية)	
1 (القانون الدستوري)	1 (القانون الإداري)	كلية الحقوق والعلوم السياسية بصفاقس
1 (المالية العمومية)	1 (القانون الإداري)	
1 (القانون الإداري)	1 (القانون الإداري)	المعهد العالي لإدارة الأعمال بصفاقس
-	1 (القانون الإداري)	
1 (القانون الإداري)	1 (القانون الإداري)	كلية العلوم القانونية والإقتصادية والتصرف بجندوبة
1 (القانون الدستوري)	1 (القانون الإداري)	
-	1 (القانون الإداري)	المعهد العالي للتصرف بقبابس
1 (القانون الدولي العام)	-	المعهد العالي للدراسات القانونية والسياسية بالقيروان
1 (القانون الجبائي)		
1 (القانون الدستوري)		
16	11	المجموع

وينبغي أن تدرج الاختصاصات التي تلقى فيها الدروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين في مادة القانون العام في أحد الاختصاصات التالية :

Spécialités	الاختصاصات
- Droit constitutionnel et sciences politiques.	- القانون الدستوري والعلوم السياسية.
- Droit administratif et sciences administratives.	- القانون الإداري والعلوم الإدارية.
- Droit international public et relations internationales.	- القانون الدولي العام والعلاقات الدولية.
- Finances publiques et droit fiscal.	- المالية العمومية والقانون الجبائي.

وزير التعليم والبحث العلمي

سليم خلبوس

على الراغبين في الترشح إلى المناظرتين المذكورتين أن يقدموا ملفاتهم في الآجال المذكورة أعلاه بصفة شخصية مباشرة بمقر إحدى الجامعات الآتي ذكرها مع الإمضاء في سجل الترشحات المفتوح لهذا الغرض :

الحساب الجاري البريدي	الهاتف	العنوان	مراكز إيداع ملفات الترشح
17001000000229467656	71.873.366 71.871.567	المركب الجامعي بالمنار - ص.ب. 94 - البريد الخاص الرمانة - 1068 تونس	جامعة تونس المنار
1750300000060537802	73.368.130 73.368.129	شارع خليفة القروي سهلول - (4) ص.ب. 4002 - 526 سوسة	جامعة سوسة
1770100000054659034	74.247.954 74.244.423	طريق المطار - كم 0.5 - ص.ب. 1069 - 3029 صفاقس	جامعة صفاقس

أما من يتعدّر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه، فيجب عليه تكليف شخص ينوبه في إجراءات التسجيل، شريطة أن يكون مصحوباً بتوكيل قانوني في الغرض.

يعين على الراغبين في الترشح تنزيل حواله بريدية بقيمة عشرين ديناراً (20 د) باسم محاسب رئيسة الجامعة التي يودع بها ملف الترشح، حسب مراكز الإيداع المذكورة أعلاه.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف يصل بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو بعد الآجال المحددة.

فالرجاء التفضل بتعليق هذا المنشور وتوزيعه حتى يتسرى للمدرسين الراجعين إليكم بالنظر الإطلاع عليه في الإبان.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



سليم خلبوس

شروط الترشح للانتداب في رتبة أستاذ محاضر

المرجع: الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 بضبط النظام الأساسي الخاص بـكل المدرسين الباحثين التابعين للجامعات كما تم تنفيذه وإيمامه بالتصوّص اللاحقة له.

شروط الترشح للانتداب في رتبة أستاذ محاضر

الفصل 13 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "ينتدب الأئسنة المحاضرون عن طريق المندوبين من بين المترشحين المتصلين على شهادة دكتوراه طبقاً لأحكام الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه أو على شهادة معترف بمعادتها والمؤهلين طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي".

الفصل 14 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993:

"يمكن أيضاً أن يتقدم لرتبة أستاذ محاضر:
- المترشحون المحارزون على دكتوراه دولية وطنية أو دكتوراه دولية أجنبية معترف بمعادلتها.
- الأئسنة المساعدون المرسمون والمؤهلون طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي، والمنتفع والمتنعم بالأمر عدد 1801 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997.
- المترشحون المحارزون على دكتوراه وعلى تأهيل أجنبى معترف بمعادلته مع إثبات تجربتهم في التدريس أو البحث".

الفصل 17 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993:

أ- إما مناقشة للأيصال،

ب- وإما مناقشة للأشغال مع اختبار درس.

ويتمكن للمترشحين الذين لهم رتبة استاذ مساعد منذ ثلاث سنوات على الأقل أن يختاروا بين إجراء المنازرة حسب الفقرة "أ" أو حسب الفقرة "ب" المذكورة أعلاه".



الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب

في رتبة أستاذ محاضر

الملف العلمي

- I- ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح في سنت (6) نسخ ورقية.
- II- قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح في سنت (6) نسخ ورقية.
- II- نسخ من الأطروحة ومن مذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD).
- IV- كل عمل علمي أو بيداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدورس والتمارين التعليمية وخطيبات الدروس المنسوخة والكتب المفردة (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD). وتقدم الأعمال البيداغوجية أو التأطيرية مع مؤيدها.
- V- التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية أو التأطيرية للمترشح وعند الاقتضاء عن مشاركته في حياة المؤسسة والجامعة والمحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 15 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993) (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وست (6) نسخ على محامل رقمية CD) مع وجوب تقديم شهادات مثبتة لنشاط التأطير.
- VI- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ ورقية من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره على ألا تكون هذه الشخصية عضواً في هيئة الانتداب (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
- VII- يجب على المترشح عن طريق الدرس أن يقدم عند إيداع ملفه مطلاً كتابياً باسم رئيس اللجنة يحدد فيه الاختصاص الذي سيجرى فيه اختبار الدرس طبقاً لقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المتعلق بضبط قائمة الاختصاصات التي تلقى فيها دروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين بالنسبة للمادة المعنية (الفصل 19 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
- مع التذكير بضرورة تقديم أشغال ويحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يتعين على المترشحين تقديم كافة أعمالهم العلمية على محامل رقمية باعتماد "Microsoft Word" أو "PDF".

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 11 والوثيقة 14.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 9 ومن 12 إلى 14.

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
- 2- صورتان شمسيتان للمترشح.
- 3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من الباكالوريا.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
- 7- ثلاثة (3) ظروف خاصة معلوم البريد تحمل عنوان المترشح، طرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وطرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
- 8- ثلاث (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
- 9- الأصل من شهادة إصدار حواله بريدية بقيمة عشرين دينارا (20D) تنزل لفائدة محاسب رئاسة الجامعة التي يتم بها إيداع ملف الترشح.
- 10- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 11- قائمة في الخدمات تقيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 12- مضمون من سجل السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر (وجوب تقديمها قبل التصريح بالنتائج).
- 13- شهادة طيبة، لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر، تنص على أن المترشح متوفّر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظيفة التي يترشح إليها بكمال تراب الجمهورية التونسية.
- 14- تصريح على الشرف يتعلق بالإنتداب العلمي في مجال التعليم العالي والبحث العلمي يسحب من مركز الإيداع.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة.
ويإمكان من يتذرع عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه ل القيام بإجراءات التسجيل، شرط أن يكون مصحوباً بتوكيلاً قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

